

Principles of Good Governance and its Role in the Effectiveness of Jordanian Political Parties: A Study of Two Principles (Quality of Legislation, Participation and Accountability)

Bashar Awad Altarawneh* , Mohammed A. A. Rababah , Abed Alhakim Isleem Salman Alqaraleh 

Department of Political Science, Faculty of Arts and Humanities, Applied Science Private University, Amman – Jordan / MEU
Research Unit, Middle East University, Amman - Jordan

Received: 30/9/2024
Revised: 21/11/2024
Accepted: 1/12/2024
Published online: 1/12/2025

* Corresponding author:
B_tarawneh@asu.edu.jo

Citation: Altarawneh, . B. A., Rababah, M. A. A., & Alqaraleh, A. A. I. S. (2025). Principles of Good Governance and its Role in the Effectiveness of Jordanian Political Parties: A Study of Two Principles (Quality of Legislation, Participation and Accountability). *Dirasat: Human and Social Sciences*, 53(5), 9203.
<https://doi.org/10.35516/Hum.2026.9203>



© 2026 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license
<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>

Abstract

Objectives: This study aimed to identify the principles of good governance and their role in enhancing the effectiveness of Jordanian political parties by examining two key principles: the quality of legislation, and participation and accountability.

Methods: The study employed three approaches: the descriptive-analytical approach, the legal approach, and the comparative approach.

Results: The quality of Jordanian legislation concerning the effectiveness of political parties was slow to develop before 2022 and did not meet the requirements for effective party work. However, in that year, amendments to the Jordanian Constitution, as well as the Election and Party Laws, were enacted, establishing a significant improvement in the quality of political party legislation in Jordan, both presently and for the future.

The legislation, including the Constitution and the Election and Party Laws, contributed to promoting the principles of participation and accountability for political parties within the Jordanian political system, albeit to varying degrees.

Conclusions: Upon the completion of the preliminary stage of integrating political parties into the Jordanian political system, the Constitution must be amended to allow parties to participate in forming governments in the future, ensuring a higher standard of quality governance. The requirement for the number of party-affiliated members should be reduced to one-third, as stipulated in the Parties Law. An appropriate mechanism should be established to facilitate party alliances in elections at the local district level.

Keywords: Principles of good governance in Jordan; Jordanian political parties; quality of legislation; participation and accountability

مبادئ الحكم الرشيد، ودورها في فعالية الأحزاب السياسية الأردنية: دراسة في مبدئين (جودة التشريع، والمشاركة والمساءلة)

بشار عوض الطراونة*، محمد عبد القادر ربابعة، عبد الحكيم اسليم سلمان القرال

قسم العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، عمان – الأردن / جامعة الشرق الأوسط، مركز الأبحاث التابع لجامعة الشرق الأوسط، عمان – الأردن

ملخص

الأهداف: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مبادئ الحكم الرشيد، ودورها في فاعلية الأحزاب السياسية الأردنية؛ وذلك خلال دراسة مبدئين من مبادئ الحكم الرشيد وهي: جودة التشريع، و المشاركة والمساءلة.

المنهجية: استخدمت الدراسة ثلاثة مناهج أسلوباً لها وهما: المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج القانوني، والمنهج المقارن. النتائج: أولاً، إن جودة التشريعات الأردنية بما يتعلق في فعالية الأحزاب السياسية كانت تسير ببطء قبل عام 2022، ولم تكن ترقى بعد في العمل الحزبي المطلوب؛ لكن في ذلك العام أصدرت تعديلات على الدستور الأردني، وقانوني: الانتخاب والأحزاب التي كرسّت جودة حقيقية للأحزاب السياسية في الأردن في الوقت الحاضر والمستقبل؛ ثانياً: ساعدت التشريعات سواء الدستور وقانوني: الانتخاب والأحزاب مبدأ المشاركة والمساءلة للأحزاب السياسية في النظام السياسي الأردني بشكل متفاوت.

الخلاصة: أولاً، عند الانتهاء من المرحلة التمهيدية للأحزاب السياسية الأردنية في النظام السياسي الأردني يجب تعديل نص الدستور من أجل مشاركة الأحزاب في تشكيل الحكومات في المستقبل؛ وذلك حتى تتحقق الجودة بشكل كبير، ثانياً: تخفيض عدد الأعضاء المنتخبين إلى الحزب إلى الثلث بناءً على الشرط الموجود في قانون الأحزاب، ثالثاً: وضع آلية مناسبة لتحالفات الأحزاب في الانتخابات على صعيد الدوائر المحلية. الكلمات الدالة: مبادئ الحكم الرشيد في الأردن؛ الأحزاب السياسية الأردنية؛ جودة التشريع؛ المشاركة والمساءلة.

المُقدِّمة

تُعد مبادئ الحكم الرشيد من الأساسيات التي تهتم بها النُظم السّياسيّة التي تسعى إلى الديمقراطية، وبمَهْمَا الرّقي في الحياة السّياسيّة برمّتها والحياة الحزبيّة في داخلها على وجه الخصوص؛ وذلك من منطلق أنّ هذه المبادئ قادرة على التّطوير المستمر ليس نظريًا بل عمليًا على أرض الواقع، حيث كل مبدأ له تأثير يختلف عن المبدأ الآخر على الصّعد كافّة داخل النُظم السّياسيّة، وقد كان لكل مبدأ طرائق عمل تختلف عن المبدأ الآخر، التي جميعها تصبّ في مصلحة الدّولة سواء أكان ذلك سياسيًا أم قانونيًا أم اقتصاديًا أو قيمياً.

بحيث يُعدّ مبدأ جودة التّشريع والمشاركة والمساءلة من وجهة نظر الباحثين جوهر الحكم الرشيد، بحيث يكون الأوّل: أي التّشريع قائم على إيجاد تشريعات على الصّعد كافّة ويكون لها الدّور الكبير، والبارز في التّطوير المستمر الذي يُكرّس خط سير متوازن داخل الدّولة، أما عن المشاركة والمساءلة فهي نتاج جودة التّشريع الذي أسس إلى مشاركة حقيقيّة للشّعب خلال القانون الأساس (الدّستور) والتّشريعات المنبثقة عنه على مختلف المستويات، وبشكل خاص التّشريعات التي تتعلّق في عمل الأحزاب السّياسيّة وفعاليتها.

وفي النّظام السّياسيّ الأردنيّ وفيما يخصّ فعاليّة الأحزاب السّياسيّة يمكن لنا وضع تصوّر لها خلال هذين المبدأين وهما: جودة التّشريع، والمشاركة والمساءلة، بحيث عمل الأوّل: أي جودة التّشريع على تكريس وجود الأحزاب السّياسيّة خلال الذّكر الصّريح للأحزاب في الدّستور لعام 1952 وتعديلاته لعام 2022 ومن ثمّ إيجاد قانون ينظّم عملها، ومن ثمّ قانون يقوم الحزب بإيصال نفسه إلى مكان التّمثيل؛ وقد جاء ذلك بشكل متدرّج وصولاً إلى ما جاء في التعديلات التي جرت على التّشريعات في عام 2022 وعام 2024 في قانون الانتخاب، أما بخصوص الثّاني وهو: المشاركة والمساءلة كان للتّشريعات الدّور البارز في تكريس فعاليّة الأحزاب السّياسيّة الأردنيّة في النّظام السّياسيّ الأردنيّ؛ لكن بشكل متفاوت كما وجدت الدّراسة وما توصّلت إليه من نتائج.

أي أنّ التّشريعات جميعها أسهمت في فعاليّة للأحزاب السّياسيّة الأردنيّة بشكل متفاوت؛ وذلك من خلال التّعديلات التي كانت تطرأ عليها من أجل التّوسّع في مفهوم المشاركة، وتعزيز المساءلة سواء من قبل الأحزاب نفسها، أو من قبل المؤسسات التي يحق لها مساءلة الأحزاب، وذلك ضمن حدود القانون الذي ينص على ذلك.

مشكلة الدّراسة

تكمن مشكلة الدّراسة في الوقوف على أهمّ مبدأين من مبادئ الحكم الرشيد وهما: جودة التّشريع، والمشاركة والمساءلة، وهما من المبادئ الأساسيّة التي تتعلّق في الأحزاب السّياسيّة وفعاليتها، بل ويُعدّان مكملين لبعضهما بعضاً، وقد وجد الباحثون أنّه يوجد مشكلة تخصّ فعاليّة الأحزاب السّياسيّة في الأردن؛ لذلك تم إثارة هذه المشكلة ووضعنا تصوّراً يستند فيه إلى المبدأين المذكورين من أجل دراسة المشكلة البحثيّة المطروحة، وللوصول إلى حلول ونتائج تفيد صانع القرار في الدّولة الأردنيّة، ومساعدة الباحثين الآخرين المهتمّين في هذا المجال للمتابعة في البحث.

كما تكمن مشكلة الدّراسة أيضاً في توضيح المبدأين من ناحية نظريّة، وتطبيق عمليّ على الحالة الأردنيّة، للوقوف بشكل أكبر على المفاصل التي تؤسّس لفاعليّة حقيقيّة للأحزاب في الدّستور، وقانوني الأحزاب والانتخاب، وربطهما في المشاركة والمساءلة للأحزاب بناءً على جودة تلك التّشريعات.

أسئلة الدّراسة

سعت الدّراسة إلى الإجابة عن التّساؤلات الآتية:

- 1- ما الحكم الرشيد، وأبعاده، ومبادئه ؟
- 2- ما دور مبدأ جودة التّشريع في الحكم الرشيد في فعاليّة الأحزاب السّياسيّة الأردنيّة ؟
- 3- ما دور مبدأ المشاركة والمساءلة في الحكم الرشيد في فعاليّة الأحزاب السّياسيّة الأردنيّة ؟

أهداف الدّراسة

سعت الدّراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- 1- التّعرّف إلى الحكم الرشيد، وأبعاده، ومبادئه.
- 2- التّعرّف إلى مبدأ جودة التّشريع في الحكم الرشيد، ودوره في فعاليّة الأحزاب السّياسيّة الأردنيّة.
- 3- التّعرّف إلى مبدأ المشاركة والمساءلة في الحكم الرشيد، ودوره في فعاليّة الأحزاب السّياسيّة الأردنيّة.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة بشكل رئيس من خلال التركيز على مبادئ الحكم الرشيد، ومبدأ جودة التشريع خاصة أن التشريعات في الأردن تتعرض دائماً للتعديلات والتحديثات وهذا الأمر الذي يجعلنا نقف عليها خاصة، ومبدأ المشاركة والمساءلة وهو المبدأ الوارد في مضمون التشريعات كالدستور الأردني لعام 1952 وتعديلاته لعام 2022 وقانوني الأحزاب والانتخاب بما يخص الأحزاب السياسية في الأردن. كما جاءت أهمية الدراسة في تقييم واقع فعالية الأحزاب السياسية الأردنية بناءً على التجارب التي مرت بها في الحياة السياسية، والحكم على التشريعات التي صدرت خاصة المطبقة في الوقت الحاضر.

منهجية الدراسة

استخدمت الدراسة ثلاثة مناهج هي: الأول، المنهج الوصفي التحليلي؛ وذلك لوصف التشريعات المتعلقة في الأحزاب السياسية وجودة تلك التشريعات وهي: الدستور، وقانونا الأحزاب والانتخاب، بالإضافة إلى ذلك وصف المشاركة والمساءلة في التشريعات المتعلقة في الأحزاب السياسية؛ ومن ثم تحليل الجودة للدستور وقانوني الأحزاب والانتخاب، والمشاركة والمساءلة التي تختص في الأحزاب السياسية، ودور مبدئين من مبادئ الحكم الرشيد وهما: جودة التشريعات والمشاركة والمساءلة في ذلك للوصول إلى أعلى مراتب العمل الحزبي الحقيقي، ثانياً: المنهج القانوني؛ وذلك خلال عرض أهم المواد القانونية التي تخدم الدراسة في التعديلات الدستورية خلال 2011-2022 وقانوني الأحزاب والانتخاب خلال عام 2022-2024، ثالثاً: المنهج المقارن؛ وذلك خلال عرض أوجه التشابه والاختلاف بين فعالية الأحزاب بناءً على جودة التشريع والمشاركة والمساءلة.

حدود الدراسة

الحدود الموضوعية: مبادئ الحكم الرشيد وبشكل خاص منها: مبدأ جودة التشريع، ومبدأ المشاركة والمساءلة.
الحدود المكانية: المملكة الأردنية الهاشمية.
الحدود الزمانية: 2011-2024.

الإطار النظري والدراسات السابقة

أولاً: الإطار النظري

توجد مدرستان لمفهوم الحكم الرشيد، الأولى: ترى أنه يعبر عن نوعية نظام الحكم، وأسلوب صنع السياسة، التي تشمل على القواعد الأساسية نفسها المألوفة للديمقراطية، من مثل: سيادة القانون، والتعددية السياسية والاجتماعية والتسامح والتعبير الحر والحريات، وحقوق المواطنة. أما المدرسة الثانية: فتعد المفهوم عنواناً لمنظومة أساليب وخطوات الإصلاح السياسي والاجتماعي ككل، من مثل: اعتماد آليات المحاسبة في مواجهة السلطات العامة، والمطالبة بتوفير مظاهر الشفافية في مؤسسات صنع القرار، وتقييم نوعية الحكم من زاوية الالتزام بسيادة القانون، وقدرته على تعزيز الفرص، والميل إلى المشاركة واحترام حقوق الإنسان ومكافحة الفساد (عبدالرحمن، 2010: 58).
وقد عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الحكم الرشيد بأنه "ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على المستويات كافة، ويشمل الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون والمجموعات عن مصالحهم، ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويحاولون حل خلافاتهم عن طريق السلطة". (دهوم، أبوشينة، 2016: 265).
يُعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن الحكم الرشيد يتسم بسمات كثيرة؛ فهو يقوم على المشاركة، ويتسم بالشفافية، وينطوي على المساءلة كما أنه يتسم بالكفاءة في تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد، فضلاً عن استناده إلى قواعد العدالة والإنصاف، كما يعزز سيادة القانون (بشور، 2010: 1).
في حين عرّف تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002 الحكم الرشيد بأنه "الحكم الذي يعزز، ويدعم، ويصون رفاه الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويسعى إلى تمثيل فئات الشعب كافة تمثيلاً كاملاً، ويكون مسؤولاً أمامه لضمان مصالح أفراد الشعب جميعها" (دهوم، أبوشينة، 2016: 266).

أبعاد الحكم الرشيد (الرفاعي، 2019: 41):

- 1- البعد الاقتصادي: يرتبط البعد الاقتصادي للحكم الرشيد بالمنظمات المالية الدولية- مثل: البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي- ويختص هذا البعد بالتنمية الاقتصادية التي كانت ثمار الاهتمام بالموضوع؛ وذلك للعلاقة بين ممارسات الحكم الرشيد، وحجم الاستثمار من جهة، والقضاء على الفساد من جهة ثانية، وتحقيق التنمية الاقتصادية من جهة ثالثة.
- 2- البعد السياسي: يتعلق البعد السياسي بطبيعة السلطة السياسية، وشرعية تمثيلها، وتفعيل الديمقراطية، وتنظيم انتخابات حرة ونزيهة،

ويتضح البعد السياسي من خلال اعتماده من قبل المنظمات الدولية، ووضعه شرطاً للتعامل والتعاون معها، ولأهمية البعد السياسي في الحكم الرشيد، فقد شكّل مؤشر الاستقرار السياسي أحد المؤشرات العالمية للحكومة (WGI).

3- البعد الإداري: يتعلّق البعد الإداري، أو التقني بعمل الإدارة العامة وكفاءتها وفاعليتها، ويركّز على مقومات الإدارة الناجحة، ونظراً لأهمية البعد الإداري فقد عدت فعالية الحكومة أحد المؤشرات العالمية للحكومة.

4- البعد الاجتماعي: يتعلّق البعد الاجتماعي بنشر ثقافة حقوق الإنسان، وممارسة الحريات وبناء نظام اجتماعي عادل، وتحقيق مؤشرات نوعية لتحسين حياة المواطنين، كما تتجسّد الوظيفة الاجتماعية للحكم الرشيد من خلال الأطراف المكوّنة له (الحكومة، القطاع الخاص، المجتمع المدني) التي تهدف إلى توجيه الأهداف الاجتماعية وإنجازاتها.

مبادئ الحكم الرشيد أو مقاييس الحكم الرشيد (حسانين، 2016: 26)، (الرفاعي، 2019: 42-43):

1- جودة التشريع: تتضمن منظومة التشريعات القانونية التي تحدد من خلالها علاقة الدولة بالمجتمع، وتضمن سلامة الأفراد وحقوقهم مهما كانت ألوانهم وتوجّاهاتهم، وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، وتطبيق المشرعة بما يضمن إرساء قواعد العدالة بين أفراد المجتمع. وهذا يشمل وجود قوانين وأنظمة وتشريعات، ولوائح متداولة ومتعارف عليها وشفافة. وهذا المبدأ أو المقياس هو الركن الأول والرئيس في دراستنا هذه.

2- المشاركة والمساءلة: وتعني مشاركة أفراد المجتمع جميعهم في اتخاذ القرار، وذلك من خلال قنوات مؤسسية تمكن المجتمع من التعبير عن رأيه في صنع القرار، التي تضمن حرية الرأي والتعبير والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان، وأن يكون المسؤولين جميعهم ومتخذو القرار في الدولة خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام، ومؤسساته دون استثناء. وهذا المبدأ أو المقياس هو الركن الثاني في دراستنا هذه.

3- الاستقرار السياسي وغياب العنف: وتعني استقرار النظام السياسي، وقبول أطراف الدولة جميعهم به، بما في ذلك المعارضون.

4- فعالية الحكومة: أي فاعلية إدارة مؤسسات الدولة، ومدى كفاءتها في توظيف الموارد الوطنية بطريقة سليمة، وواضحة تخدم المجتمع، وقدرة الدولة على العمل في خدمة الصالح العام، وتتضمن إدارة الأموال العامة، والقدرة على إدارة الموارد، وتنفيذ السياسات بفاعلية.

5- مراقبة الفساد ومحاربتة: يتعلق هذا المؤشر بكشف حالات الفساد في الدولة بأنواعه جميعها: الفساد المالي والإداري والسياسي، ومحاسبة المفسدين، وتحويلهم للقضاء، ومكافحة الفساد، ودعم النمو الاقتصادي والتنمية، وتعدّ مكافحة الفساد أهم الأهداف الرئيسية لتطبيق الحوكمة موازنة بالأسلوب التقليدي للإدارة. ووفقاً لـ (WGI) فإنّ مؤشر مراقبة الفساد ومحاربتة يقيس المدى الذي يمكن من خلاله للسلطة العامة أن تحجم المكاسب الشخصية، وكذلك تحدّ من سيطرة النخب السياسية، وأصحاب المصالح الشخصية على الحكم.

6- سيادة القانون: يقيس مؤشر سيادة القانون مدى ثقة المتعاملين بتطبيق القانون، وبأن الجميع حكماً ومسؤولين ومواطنين، يخضعون للقانون ولا شيء يسمو عليه. وهناك أطر قانونية وآليات النزاع القانوني، وضمان حق التقاضي، واستقلال القضاء وأن تطبيق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة دون تمييز بين أفراد المجتمع في مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية جميعها، وأن تكون هذه القوانين متفقة مع معايير حقوق الإنسان، وتكون ضمانتها لها، ولحريات الإنسان، ويجب أن تكون الأطراف جميعها واثقة من احترام هذه القواعد، ومن تطبيقها.

ويرى البعض، أنّ تطبيق هذه المبادئ سوف يؤدي إلى تحقيق العدالة والمساواة والمشاركة، وحرية المساءلة، وحماية حقوق الملكية والحدّ من استقلال السلطة، وزيادة الثقة في الاقتصاد القومي بما يسهم في رفع معدلات النمو الاقتصادي وإدامة التنمية (العجلوني، 2019: 6).

بحيث ترتبط مبادئ أو مقاييس جودة التشريع في مبادئ، أو مقياس المشاركة والمساءلة بدرجة كبيرة، هذان المقياسان يُعدّان جوهر الأنظمة الديمقراطية التي من خلالها يتحقق التشريع، ومن ثمّ يتبعه بعد ذلك المشاركة والمساءلة، وفي هذا الموضع يكون ذلك الارتباط خلال وجود تشريع داخل الدولة سواء كان ذلك تشريع رئيس وهو (الدستور) أو تشريع عادي (قوانين تنظيمية)، ومن خلالها تتحقق المشاركة ومن ثمّ المساءلة، وللتوضيح بشكل أكثر حول تلك العلاقة، شرّعت الدول جميعها في مختلف الأنظمة السياسية في العالم تشريعات كان لها الدور الرئيس في تحديد معالم شكل الدولة والنظام السياسي فيها سواء كان ذلك رئاسياً أو برلمانياً أو جمعية؛ الأمر ذاته طرأ عليه تطوير على تلك التشريعات من أجل زيادة جودتها والوصول إلى أعلى مراتب العمل السياسي داخل الدولة، بحيث تقوم التشريعات في تحديد المشاركة (السياسية) ومن ثمّ داخل كل عملية مشاركة توجد مساءلة (محاسبة).

وبشكل أوسع بعد أن تتحقق جودة التشريع التي تقوم على الديمقراطية الحقّة يأتي مقياس المشاركة والمساءلة، بحيث يُعدّ هو الحلقة الأساسية لأي نظام ديمقراطي كان، وهو المحرك الرئيس لما هو آتٍ، سواء كان شكل نظام حكم أو الاستقرار من عدمه، أو سنّ التشريعات التي تحفظ الدولة من أي خلل كان وبشكل خاص الفساد؛ وذلك على اعتبار أنّ الاستقرار السياسي وفعالية الحكومة، ومراقبة الفساد، وسيادة القانون، أو جودة التشريع، تأتي كلّها بعد المشاركة السياسية الحقيقية للمجتمع في الشؤون السياسية ومساءلة فئات المجتمع للحكومة من خلال التشريعات التي تبيّن لهم الظروف المناسبة بما يخص المضي قدماً في إحياء نظام ديمقراطي قائم على تشريعات ديمقراطية يُراعى فيها جميع ما يخص الحقوق والحريات العامة للمواطنين في الدولة، إضافة إلى ذلك فإن الحكم الرشيد يكون على مستويين بإعتقادنا هما: المستوى الأول من قبل رأس النظام السياسي، والمستوى الثاني من

قبل السلطات الثلاث وبالأخص (التنفيذية، والتشريعية)، وأن تكون السلطة التنفيذية والتشريعية على علاقة وثيقة في المجتمع المدني، وأن يُراعى جميع ما يلي مطالب فئات المجتمع سواء أحزاب أو مؤسسات المجتمع المدني.

ثانيًا: الدراسات السابقة

بعد الاطلاع على العديد من الدراسات السابقة فيما يخص موضوع الدراسة، وجدنا بعض الدراسات التي أفادت في إجراء الدراسة وكان أغلبها لم تتناول موضوع دراستنا كما تم استعراضه؛ لكنها اشتركت في بعض المحاور خاصة بالحديث عن الدستور، وقانوني: الانتخاب والأحزاب، الذي نستطيع أن نطلق عليها دراسات ذات صلة، وهي:

الدراسات باللغة العربية:

دراسة الرفاعي (2019)، بعنوان: "الحكم الرشيد في الأردن: الواقع والتطلعات"، هدفت الدراسة إلى التعرف إلى واقع الحكم الرشيد في الأردن، وقد اعتمدت الدراسة على مؤشر الحوكمة العالمي (WGI) الذي أصدره البنك الدولي عام 1996، ويتكون من ستة مؤشرات فرعية هي: مكافحة الفساد، وفعالية الحكومة، والاستقرار السياسي وغياب العنف، وجودة التشريعات، وسيادة القانون، والمشاركة والمساءلة. وشملت الدراسة الفترة الزمنية 2014-1996. وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: ترتيب الأردن في مؤشرات: سيادة القانون، وفعالية الحكومة، ومكافحة الفساد، وجودة التشريعات كانت أعلى من المتوسط، حيث تراوحت بين (53.2%-69.7%)، في حين كان دون المتوسط في مؤشرات: الاستقرار السياسي وغياب العنف، والمشاركة والمساءلة، وتراوحت بين (23.2%-46.2%). كما أظهرت نتائج الدراسة أن الأردن تقدم بشكل إيجابي خلال فترة الدراسة بمؤشرات: مكافحة الفساد، وجودة التشريعات وسيادة القانون، في حين تراجعت بشكل سلبي في مؤشرات: فعالية الحكومة، والاستقرار السياسي، والمشاركة والمساءلة. وأوصت الدراسة بجملة من التوصيات من أهمها: وضع نظام لمساءلة ومراقبة أداء المسؤولين الحكوميين في حال استغلال المنصب العام، وتحقيق مكاسب شخصية أو في حال الإخفاق في إدارة المؤسسات، وهدر الأموال العامة، ووضع استراتيجية واضحة، وقابلة للتنفيذ؛ للحد من الترهل الإداري والقضاء على البيروقراطية في القطاع العام، وضرورة منح الحكومات الفترة الزمنية اللازمة لتنفيذ برامجها لضمان استقرار السياسات العامة، وأخيرًا صياغة قانون انتخاب عصري يلبي طموحات المواطنين؛ لتعزيز المسيرة الديمقراطية، وضمان المشاركة الواسعة في الانتخابات.

دراسة الخوالدة (2017)، بعنوان: "النظام الانتخابي في الأردن لعام 2016م دراسة تحليلية"، تهدف الدراسة إلى التعرف إلى طبيعة النظام الانتخابي الأردني الذي جرت بموجبه الانتخابات النيابية لعام 2016، والتعرف على كيفية تعامل الدستور الأردني وقانون الانتخاب لمجلس النواب مع النظام الانتخابي، والتعرف إلى حق الانتخاب، وحق الترشح لعضوية مجلس النواب الأردني، وسمات النظام الانتخابي الأردني، وقد توصلت الدراسة إلى أن الدستور الأردني لسنة 1952م وتعديلاته، حدد الانتخاب بأنه انتخاب عام ومباشر وسري، في حين لم يحدد نوع النظام الانتخابي، وأحال ذلك إلى قانون الانتخاب لمجلس النواب، وأن قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، أخذ بنظام انتخاب التمثيل النسبي (القائمة النسبية المفتوحة). وقد أوصت الدراسة بأن يتم تعديل قانون الانتخاب لمجلس النواب بحيث تتم زيادة عدد المقاعد النيابية، واعتماد النظام الانتخابي المختلط الذي يقوم على الجمع بين نظام التمثيل النسبي ونظام الدوائر الفردية، وأن يتم تقسيم الدوائر الانتخابية إلى الدوائر الانتخابية الكبيرة على مستوى المحافظات ومناطق البدو والدوائر الانتخابية الصغيرة على مستوى التقسيمات الإدارية داخل المحافظات ومناطق البدو.

دراسة نصراوي (2017)، بعنوان: "النظام القانوني للأحزاب السياسية في الأردن: دراسة مقارنة"، تهدف الدراسة إلى التحليل النقدي المقارن للنظام القانوني للأحزاب السياسية في الأردن، وذلك من خلال الوقوف على النصوص القانونية النافذة للحق في تأسيس الأحزاب السياسية كما وردت في قانون الأحزاب السياسية الأردني الجديد رقم (39) لسنة 2015. الذي حل محل القانون القديم لسنة 2012. حيث تم التركيز في هذه الدراسة على أهم الأحكام القانونية الخاصة بتعريف الحزب السياسي وشروط تأسيسه، والإجراءات القانونية الخاصة بتأسيس الأحزاب السياسية في القانون الأردني الجديد لسنة 2015. التي سعى من خلالها المشرع القانوني إلى تكريس فكرة استقلالية الأحزاب السياسية عن السلطة التنفيذية وذلك من خلال تبعيةها إلى لجنة خاصة تسمى "لجنة شؤون الأحزاب السياسية" فيما يخص الرقابة على إجراءات تسجيل الحزب، وإصدار القرار المناسب حول طلب تأسيسه. كما تتناول هذه الدراسة الأحكام القانونية الخاصة بتمويل الأحزاب السياسية في الأردن، من خلال وضع مجموعة من القيود الموضوعية على حق الحزب السياسي في تلقي التبرعات والهبات النقدية من جهات وطنية وأخرى أجنبية. كما تعالج هذه الدراسة النصوص القانونية النافذة لحل الأحزاب السياسية في القانون الأردني الجديد، التي حاول من خلالها المشرع القانوني الحد من الوصاية الحكومية على مصير الأحزاب السياسية، وذلك بإسناد الحق في حلها إلى القضاء ليكون صاحب اليد العليا في تقرير بقاء الحزب السياسي من عدمه.

دراسة حسنين (2016)، بعنوان: "الحكم الرشيد وغياب المشاركة المجتمعية"، تهدف الدراسة إلى الكشف عن الحكم الرشيد وغياب المشاركة المجتمعية. فقد حاز مفهوم الحكم الرشيد على اهتمام واسع من ناحية النظر في الجانب الاقتصادي التنامي أكثر من الجوانب الأخرى ذات الصلة، وخاصة الجانب السياسي، وغالبًا ما كان المدخل الاقتصادي لتحليل هذا المفهوم هو البوابة لمناقشة آليات الحكم الرشيد في الميدان السياسي،

التي تتمثل أهم مبادئه في المشاركة والمساءلة، والاستقرار السياسي وغياب العنف، وفعالية الحكومة، وجودة التشريع، وسلطة القانون، ومراقبة الفساد ومحاربه. واستعرضت الورقة السبل التي استندت إليها مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد، حيث يمكن للمجتمع المدني أن يمارس دوراً مهماً في توطيد ركائز الحكم الرشيد عبر تنفيذ حملات توعوية مستمرة، تعزز أطر التعاون والتفاعل مما بين مؤسسات الدولة، ومؤسسات المجتمع وأفراده، من خلال توفير المعلومات والاتجاهين، وخاصة في القضايا الحاسمة وذات المساس المباشر بحقوق الإنسان وحرّياته. كما أشارت إلى سياسات الإفصاح وآلياته لدى الدولة، إذ تعد وسائل الإعلام والصحافة قومية كانت أو مستقلة من أهم آليات الإفصاح في المجتمعات الحديثة؛ ولهذا ينبغي عليها أن تتبنى منهجاً واضحاً لنشر المعلومات الحقيقية الموثقة، وشرح الخطط والاستراتيجيات والأهداف المعلنة للدولة وإنجازاتها بحيادية تامة، ليكون الحكم للشعب والمواطن فيما بعد. وختاماً فمن مقتضيات الحكم الرشيد هو السعي لرفع وعي المواطنين، والإدارة بكل مؤسسات الدولة والعاملين فيها؛ لممارسة متطلبات الحكم الرشيد والعمل طبق سياسات الإفصاح السليم.

الدراسات باللغة الانجليزية:

دراسة Altarawneh (2022) بعنوان: "The Legislations Governing the Work of Political Parties in Jordan and the Political Associations in Bahrain (a Comparative Study)" / "التشريعات المنظمة للعمل الحزبي في الأردن والجمعيات السياسية في البحرين (دراسة مقارنة)"، هدفت الدراسة إلى التركيز على الجانب التشريعي في الدولة الأردنية والبحرينية بما يخص تنظيم العمل للأحزاب السياسية في الأردن، والجمعيات السياسية في البحرين من خلال أخذ المصادر الرئيسة وهي: (الدساتير والقوانين التنظيمية)، واستندت الدراسة إلى المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الظاهرة وتحليلها، ومن ثم استخدمت المنهج المقارن للمقارنة بين الدولتين، وتوفّر النتائج فرصة للباحثين لدراسة آلية عمل الأحزاب في الدولة الأردنية والبحرينية، كما توفّر الدراسة توصيات تُفيد صانع القرار للأخذ بها على الصعيد الداخلي في الأردن والبحرين.

دراسة Tafani (2022) بعنوان: "Enhancing the quality of legislation: the Italian experience" / "تعزيز جودة التشريع: التجربة الإيطالية"، يستند المقال إلى ملاحظة جودة تشريعية رديئة بشكل متزايد في إيطاليا، مما أدى إلى شعور المواطنين بعدم الرضا تجاه الأدوات التنظيمية، وفي الوقت نفسه، انعدام الثقة في المؤسسات المسؤولة عن إنتاج وتنفيذ وإنفاذ التشريعات. لقد أصبح هذا الوضع بالتأكيد أكثر خطورة خلال جائحة كوفيد-19 مع اعتماد قوانين تنظيمية تحتوي على قواعد تقيد بشدة حريات المواطنين من ناحية، ومن ناحية أخرى، مرتجلة ومتناقضة في كثير من الأحيان ويصعب فهمها وتفسيرها. من الضروري تعزيز شفافية العملية التشريعية وتمكين المواطنين وأصحاب المصلحة من المشاركة فيها، وبالتالي استعادة الثقة في التشريع. ومن الضروري أيضاً الجمع بين المهارات والمعارف المهنية المختلفة في عملية وضع القواعد التشريعية: العلوم القانونية واللغوية والاقتصادية والمالية والإحصائية والاجتماعية وحتى السلوكية.

دراسة Aitken (2013) بعنوان: "An exposition of legislative quality and its relevance for effective development" / "عرض لجودة التشريعات وأهميتها في تحقيق التنمية الفعالة"، هدفت الدراسة إلى محاولة تحديد وشرح خصائص التشريع الجيد والعناصر الوظيفية لعمليات وضع وتنفيذ القانون لإنتاج تشريعات جيدة، والتي قد تكون قابلة للتطبيق في أي نظام قانوني وعلى أي موضوع. والغرض من القيام بذلك هو تحديد نظرية للممارسة، بناءً على خصائص التشريع الجيد والعناصر المشتركة لوضع وتنفيذ القانون، لتحقيق تشريعات جيدة في البلدان النامية. بحيث يعتمد وجود جودة تشريعية على جودة المحتوى الموضوعي للتشريع، وجودة شكل ولغة التشريع، وجودة تشغيل التشريع، وجودة العمليات لإنتاج التشريعات وتنفيذها.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

- جاءت هذه الدراسة مُكمّلة للدراسات السابقة، التي تحدّثت عن الحكم الرشيد من خلال إطاره النظري، والدراسات التي جاءت حول تعديل الدستور الأردني، والتعديلات التي طرأت على قانوني: الأحزاب والانتخاب قبل عام 2022.
- جاءت هذه الدراسة بوصف وتحليل مرحلة جديدة طرأت على النظام السياسي الأردني بما يخص التشريعات خاصة المرحلة التي جاءت خلال اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية في عام 2021، ورأت توصيات تلك اللجنة النور في عام 2022 بعد نشر التعديلات الدستورية وقانوني: الأحزاب والانتخاب في الجريدة الرسمية.
- أخذت هذه الدراسة وصفاً عاماً وشاملاً لجودة التعديلات التي أدخلت على الدستور الأردني خلال عامي 2011 – 2022، وأيضاً وصف عام لجودة التعديلات التي أدخلت على قوانين الأحزاب خلال عامي 2012-2022، ووصف عام لجودة التعديلات التي أدخلت على قوانين الانتخاب خلال عامي 2013-2022 وتعديلات قانون الانتخاب في عام 2024، وكل ذلك فيما يتعلق في محور الدراسة وهو الأحزاب السياسية.
- أخذت الدراسة في وصف وتحليل المشاركة والمساءلة للأحزاب السياسية خلال عرض تعديلات الدستور الأردني خلال عامي 2011-2022، وقانوني: الأحزاب والانتخاب الأردني لعام 2022، وتعديلات قانون الانتخاب في عام 2024.

المبحث الأول: مبدأ جودة التشريع في الحكم الرشيد، ودوره في فعالية الأحزاب السياسية الأردنية

تُعَدُّ التشريعات وجودها هي المحرك الأساس والرئيس للعمل داخل أي نظام سياسي كان، خاصة إذا كان العمل يتعلق في الأمور السياسية التي تحتاج دائماً إلى أطر تشريعية تقوم بتنظيم عملها، والأنظمة السياسية يوجد بها العديد من الأعمال التي تخص الحياة السياسية سواء أكان ذلك على صعيد المؤسسات الرسمية والمؤسسات غير الرسمية وهذه الأخيرة يوجد فيها ما يُعرف في الأحزاب السياسية التي تندرج بشكل كبير في الحياة السياسية بشكل عام وفي الحياة البرلمانية على وجه الخصوص.

وفي الدولة الأردنية وفي مضمون نظامها السياسي وجد العديد من التشريعات التي أهتمت في الأحزاب السياسية وبشكل خاص منذ صدور الدستور الثاني في عام 1952 وما انبثق عنه من قوانين تنظيمية خاصة قانوني: الأحزاب والانتخاب، والتعديلات التي طرأت عليهما خلال الفترة 2011-2024.

المطلب الأول: جودة دستور 1952 وتعديلاته

يُعَدُّ دستور عام 1952 هو الدستور الثاني للدولة الأردنية، الذي صدر في عهد الملك طلال بن عبد الله الذي لم يطل حكمه بسبب مرضه؛ ومن المعروف أن الأردن أول ما بدأ في الحياة السياسية استخدم القانون الأساس في عام 1928 وبعدها دستور 1947 وأخيراً دستور 1952 المعمول به لغاية الآن مع التعديلات التي دخلت عليه في الأعوام 2011 و 2014 و 2016 و 2022، بحيث جاءت التعديلات الدستورية خلال عام 2011 بشكل خاص بعد الاحتجاجات الشعبية التي تأثرت فيما عُرف في الربيع العربي ولحق تلك التعديلات كإتمام للعملية السابقة تعديلات في عام 2014 و 2016، أمّا عن التعديلات على الدستور في عام 2022، كانت نتيجة للجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية وتوصياتها بعد التشاور مع أطراف المجتمع الأردني كافة، إلى السلطة التشريعية التي بدورها ناقشت ذلك، وأقرته في عام 2022.

ويرى البعض أن التعديلات الدستورية لعام 2011 قد نجحت إلى حد كبير في تحقيق الأهداف والغايات المرجوة منها، حيث قلّصت من صلاحيات السلطة التنفيذية في إطار علاقتها مع السلطة التشريعية؛ وذلك من خلال إنهاء حق السلطة التنفيذية في تأجيل الانتخاب تأجيلاً عاماً، وتحديد حالة الضرورة لإصدار القوانين المؤقتة بحالات ثلاث محددة على سبيل الحصر في الدستور، وإنشاء هيئة مستقلة للإشراف على الانتخابات التشريعية وإدارتها، كما حددت التعديلات الدستورية لعام 2011 من حق السلطة التنفيذية في حلّ مجلس النواب وذلك من خلال اشتراط أن تتقدم الحكومة التي يحل البرلمان في عهدها باستقالتها الخطية خلال أسبوع من تاريخ الحل، وأن لا يتم إعادة تكليف نفس رئيس الوزراء لتشكيل الحكومة التي تليها، أما على الصعيد السياسي، فقد مثلت التعديلات الدستورية لعام 2011 خطوة بالغة الأهمية في اتجاه الإصلاح السياسي في الأردن، وإن كانت لم تمس صلاحيات الملك، أو تقليصها أو تقيدها، إذ أفرزت الانتخابات التشريعية التي شهدتها الدولة الأردنية في عام 2013 صعود أحزاب سياسية جديدة مثل: حزب الوسط الإسلامي وذلك في ظل غياب الحركة الإسلامية التقليدية المعارضة وتراجعها وصمود دور "العشيرة" وثباتها وبقاؤها كقوة سياسية وشعبية لا يمكن تجاهلها، ولقد ركزت التعديلات الدستورية لعامي 2014 و 2016 على إعادة رسم العلاقة بين كل من الملك باعتباره رئيس الدولة ورئيس الوزراء كخطوة استباقية قبل تطبيق مفهوم الحكومة البرلمانية، حيث كرّس كلا التعديلين صلاحيات دستورية منفردة للملك يمارسها بإرادة ملكية منفردة تتمثل في تعيين كبار موظفي الجيش والقيادات الأمنية والمخابراتية وكبار الدولة من أعيان وقضاة محاكم دستورية ورئيس السلطة القضائية، فتكون بذلك باقي السلطات الأخرى حقاً خالصاً للحكومة البرلمانية التي ستتشكل في المستقبل على أساس برامجي ومنهجي قبله الشعب، واختار بموجبه الحزب السياسي ليشكل الحكومة البرلمانية (نصراوي، 2017: 445-446).

وللمضي نحو إصلاح أكثر جدية على الدستور الأردني خاصة فيما يتعلق في الحياة النيابية، وإشراك الشباب والمرأة بشكل أكثر في الحياة السياسية ومن ثم الأحزاب في الوقت الحاضر وفي المستقبل، جاءت تعديلات على الدستور في عام 2022 والنصوص التي عدلت نجد أنها أهتمت في العديد من الأمور ومنها: الحقوق والحريات العامة، وحقوق الملك، والوزارة، والمحكمة الدستورية، ومجلس النواب، والهيئة المستقلة للانتخاب، واستحداث مجلس الأمن القومي؛ أي أنه تم تعديل (26) مادة في الدستور الأردني؛ أي أن هذه التعديلات عملت خليطاً من التحديث السياسي على الدستور الأردني خلال الاهتمام أكثر في حقوق المرأة والشباب والعمل الحزبي، وأيضاً حقوق ذوي الإعاقة؛ لكن تم إدخال تعديل هو الأبرز وهو عدم الجمع بين عضوية مجلس الأعيان والنواب والوزارة، بالإضافة إلى استحداث ما عُرف في مجلس الأمن القومي؛ الذي يختص المجلس بالشؤون العليا المتعلقة بالأمن والدفاع والسياسة الخارجية. وهذه التعديلات كافة هي تأسيس لمرحلة قادمة أكثر مشاركة وفاعلية للقوى السياسية جميعها داخل النظام السياسي الأردني، وللحكم أكثر على ذلك فإننا نحتاج إلى تجارب تجري على ما تم تعديله في نصوص الدستور.

المطلب الثاني: جودة قوانين الأحزاب

تُعد الأحزاب السياسية من أهم المراكز الديمقراطية، ومطلباً حيوياً من أجل العمل الديمقراطي، ونظراً لطبيعة الأدوار والوظائف التي تؤديها الأحزاب، اقتضى الأمر وجود أطر قانونية تنظم الحياة الحزبية من جوانبها جميعاً. وطبيعة الحال فإن هذه الأطر تختلف من دولة إلى أخرى، تبعاً لطبيعة تجربتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومدى تطورها (المسيحدين، 2018: 1).

يُعَدُّ الحق في تأسيس الأحزاب السياسية من الحقوق الدستورية الأساسية ذات الصلة بالحق في التجمع السلمي إلى جانب الحق في تأليف

الجمعيات، وعقد الاجتماعات العامة. فكرسه الدستور الأردني الحالي لسنة 1952 بأن أعطى الأردنيين الحق في تأليف الأحزاب السياسية. شريطة أن تكون غايتها مشروعة. ووسائلها سلمية. وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور. وعلى أن ينظم القانون طريقة تأليف الأحزاب السياسية وآلية مراقبة مواردها (نصراوين، 2017: 2).

بحيث صدر العديد من قوانين الأحزاب السياسية في الدولة الأردنية في الأعوام 1992 و 2007 و 2012 و 2015 (الطراونة، 2018: 108)، وقد اختلف كل قانون عن الآخر في كيفية تنظيم الأحزاب السياسية في الأردن، خاصة فيما يتعلق في سن العضوية والانتساب للأحزاب وعدد المؤسسين، وقد كانت تلك الأحزاب تشترط تارة تمثيل المحافظات، ومرات أخرى لا تشترط تمثيل المحافظات في تكوين الحزب، خاصة القانون الأخير الذي جاء في عام 2015 على عكس قانون عام 2012 الذي اشترط تمثيل المحافظات في الحزب الواحد؛ بحيث لم ترق الأحزاب إلى المستوى المطلوب في العمل الحزبي، على العكس فقد ارتقت في الرقم العددي؛ أي عددها قد كثر، دون أن يكون لها تمثيل حقيقي في النظام السياسي الأردني.

وبعد ذلك كله وجد النظام السياسي في الأردن أن ثمة تعديلات يجب أن تجري على هذا القانون؛ لأنه هو الأساس الثاني للعمل الحزبي بعد الدستور في الأردن، بحيث أُجري تعديل على قانون الأحزاب خلال صدور قانون جديد لها في عام 2022 الذي جاء نتيجة التوصيات التي أصدرتها اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية في عام 2021، ومن أهم ما جرى على القانون هو: العودة بشكل كبير إلى تمثيل المحافظات عند التأسيس للأحزاب السياسية بالإضافة إلى العديد من التعديلات التي تخدم العمل الحزبي في الأردن في الوقت الحاضر وفي المستقبل، ومن أهمها: إشراك الأحزاب في تشكيل الحكومات في المستقبل، وهذا ما سوف نعرض له فيما بعد في هذه الدراسة.

والجدير بالذكر، بأن الأحزاب السياسية حسب التعديل الجديد للدستور الأردني وقانون الأحزاب أنه يتم الإشراف عليها من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب، بحيث كانت مهمة الإشراف عليها قبل صدور قانون عام 2015 لوزارة الداخلية ومن ثم وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية؛ ولكن بعد صدور قانون عام 2022 أصبحت مهمة الإشراف عليها تتبع للهيئة المستقلة للانتخاب، وهذا من الأمور التي تعطي للأحزاب السياسية الاستقلالية عن السلطة التنفيذية. وفي ذات الأمر يُعدّ المحرك الأساس للمجتمع للبعد عن المخاوف تجاه العمل الحزبي في الوقت الحاضر والمستقبل.

المطلب الثالث: جودة قوانين الانتخاب لمجلس النواب

عرفت الدولة الأردنية العديد من قوانين الانتخاب التي أُجريت بناءً عليها العديد من الانتخابات الخاصة لمجلس النواب الأردني، بحيث اختلفت تلك القوانين في مستوى التأثير في مشاركة الأحزاب السياسية، وكان الاختلاف ينبع نتيجة اختلاف النظام الانتخابي الذي كان يحويه كل قانون انتخاب، بحيث كانت تارة تزيد جودة قوانين الانتخاب، وتارة أخرى تضعف.

بحيث جاءت قوانين الانتخابات لمجلس النواب الأردني في خمسة نظم انتخابية، وهذه النظم هي: نظام القائمة المفتوحة 1989، و نظام الصوت الواحد 1993-2010، والنظام المختلط 2013 (المسيعدين، 2015: 80)، وهذا الأخير؛ أي النظام المختلط يعني أن التنافس بين المرشحين يكون على قوائم وطنية وقوائم محلية (محسن، 2021: 8)، ونظام القائمة النسبية المفتوحة 2016-2020، وأخيراً نظام انتخابي أخذ في القوائم المحلية على مستوى المحافظات و قوائم على مستوى الوطن (مغلقة) 2022.

وفي عام 2013 جرت الانتخابات بناءً على النظام الانتخابي المختلط، الذي كان يهدف إلى زيادة تمثيل الأحزاب في مجلس النواب، بحيث أسفر عن فوز الأحزاب في عشرة مقاعد ضمن القائمة النسبية المغلقة، في حين لم تحصل الأحزاب إلا على ثلاثة وعشرين مقعداً من عدد المقاعد المخصصة للدائرة الوطنية، وبهذا يكون تمثيل الأحزاب في هذه الانتخابات محدوداً، وبالرغم من تعديل قانون الانتخاب لعام 2016 الذي تبني نظام التمثيل النسبي (القائمة النسبية المفتوحة) إلا أن النتائج التي تحسّلت عليها الأحزاب كانت عكس ما هو متوقع، إذ تحسّلت الأحزاب على أربعة وعشرين من عدد المقاعد في مجلس النواب، وهذه نسبة متدنية (العوامل، 2020: 785)، وجرت انتخابات عام 2020 بناءً على قانون الانتخاب الصادر في عام 2016 (Al-Billeh & Abu Issa, 2023: 249)، بحيث أسفرت هذه الانتخابات عن فوز الأحزاب في اثني عشر مقعداً من مقاعد مجلس النواب، وبعد هذا التمثيل متدنياً للغاية، بحيث افتقد قانون الانتخاب الذي جرت بناءً عليه انتخابات 2016 و 2020 على وجود (عتبة رقمية) أو ما يعرف في (نسبة الحسم).

في حين جاء قانون الانتخاب لمجلس النواب الجديد الصادر في عام 2022، مراعيًا وجود الأحزاب السياسية بشكل كبير في المجالس النيابية، بحيث خصصت نسبة حسم 7% في القائمة المحلية، ونسبة حسم 2,5% في القائمة الحزبية المغلقة، وحدد نسبة 50% يجب أن تكون موجودة للأحزاب من المقاعد المخصصة لها في مجلس النواب (قانون الانتخاب، 2022)، بحيث جاء تعديل على نص قانون الانتخاب لعام 2022 في عام 2024 بحيث ورد في المادة 2 البند 4 على الرغم مما ورد في البند 1 من هذه الفقرة، إذا لم تصل قائمتان محليتان على الأقل في الدائرة المخصص لها مقعدان على المسار التنافسي وثلاث قوائم محلية على الأقل في الدائرة المخصص لها ثلاث مقاعد فأكثر على المسار التنافسي لنسبة الحسم (العتبة) المنصوص عليها في البند 1 من هذه الفقرة تقوم الهيئة بتخفيض نسبة الحسم (العتبة) بمقدار واحد بالمتة على التوالي حتى يصل عدد القوائم المحلية إلى الحد الأدنى المطلوب وفقاً لأحكام هذا البند (قانون رقم 2) لسنة 2024 قانون معدل لقانون الانتخاب لمجلس النواب).

بحيث أسفرت الانتخابات التي جرت في عام 2024 عن حصول الأحزاب السياسية على 41 مقعد على مستوى القوائم الوطنية (المغلقة) وهي

المقاعد المخصص لها في قانون الانتخاب، وعلى صعيد الدوائر المحلية حصلت الأحزاب على 63 مقعد، بحيث يصبح المجموع الكلي لمقاعد الأحزاب السياسية الحاصلة على مقاعد في مجلس النواب الأردني 104 مقعد (الجريدة الرسمية، 2024).

المبحث الثاني: مبدأ المشاركة والمساءلة في الحكم الرشيد، ودوره في فعالية الأحزاب السياسية الأردنية

راعت الدولة الأردنية خلال تطورها السياسي أن يكون هناك جودة للتشريعات خاصة التي تتعلق في المشاركة والمساءلة في الحياة السياسية؛ وقد كان ذلك بحسب المرحلة التي تمر بها الدولة، بحيث دخل العديد من التعديلات على الدستور الأردني الصادر في عام 1952 مع تعديلاته لغاية عام 2022 بما يخص المشاركة والمساءلة وعلى الطرف الآخر دخل تعديلات على القوانين العادية وهي: قانوني الأحزاب والانتخاب؛ لكن في مرحلة من المراحل لم تلب تلك التعديلات طموحات القيادة السياسية ولا طموحات فئات الشعب الأردني وخاصة الأحزاب السياسية؛ الأمر الذي استدعى دخول الدولة الأردنية في مرحلة جديدة مثلتها اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية التي بدورها أوصت بتعديلات على الدستور وقانوني الانتخاب والأحزاب في عام 2021 التي أقرت بعد مناقشات عديدة تحت قبة البرلمان في عام 2022.

ومن وجهة نظر أخرى وجد البعض (الطراونة، 2024: 227)، أن الإصلاح السياسي (التشريعي) من الضرورات التي تعمل على ترسيخ قاعدة المشاركة السياسية لفئات الشعب جميعها.

المطلب الأول: المشاركة والمساءلة للأحزاب السياسية الأردنية في الدستور

يُعدّ الدستور من منطلق عام هو التشريع الأساس والأول في أي نظام سياسي؛ لكن تختلف الدساتير حول العالم في نصوصها ومقاصدها الأساسية حول طبيعة نظام الحكم، وعمل المؤسسات داخلها؛ سواء كان ذلك على صعيد عمل المؤسسات الرسمية (التنفيذية، التشريعية، القضائية) أو على صعيد المؤسسات غير الرسمية (مؤسسات المجتمع المدني، الأحزاب السياسية)، وهذه الأخيرة تكاد أن تكون الأساس هي الأخرى في عمل النظم السياسية، وتعتمد هذه الأخيرة عليها في عملها السياسي الداخلي والخارجي خاصة في الدول المتقدمة ومنها: بريطانيا كمثال على دولة أوروبية والمغرب كمثال على دولة عربية، بحيث نصّت الأخيرة على أهمية العمل الحزبي في دستورها الصادر في عام 2011 على صعيد المشاركة والمساءلة.

أما عن الدولة الأردنية نكاد القول: أن الدستور الأردني الصادر في عام 1952 وتعديلاته لغاية عام 2022 بقي صامتاً في مواقع عديدة حول تكريس العمل الحزبي الحقيقي خاصة بأن النظام السياسي الأردني يعتمد في جوهره على النظام البرلماني؛ الذي من المفروض أن تكون الأحزاب السياسية فعالة فيه بشكل كبير؛ لكن ظروف عدّة أدت أن يكون الوضع الحزبي في الأردن كما هو عليه مع وجود محاولة للتهوض به عن طريق التشريع، خاصة بعد مرحلة التحديث التي جاءت في عام 2021 من خلال اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية وخرج للعلن بعد إقرار تعديلات دستور عام 2022. وقد احتوى الدستور على بعض من مواد المشاركة بشكل عام والمشاركة بشكل خاص للأحزاب، بحيث نصّت المادة 16 الفقرة 1 للأردنيين حق الاجتماع ضمن حدود القانون، ونصّت الفقرة 2 من المادة نفسها للأردنيين حق تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة، ووسائلها سليمة وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور، ونصّت الفقرة 3 من المادة نفسها ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية ومراقبة مواردها (الدستور الأردني 1952، 2017). وجاء في تعديل الدستور الأردني لعام 2022 حسب المادة 11 الفقرة 2 البند ب في الهيئة المستقلة للانتخاب "النظر في طلبات تأسيس الأحزاب السياسية ومتابعة شؤونها وفقاً لأحكام القانون (الجريدة الرسمية، 2022).

أما على صعيد المساءلة لم يكن للأحزاب بها نصيب في نص الدستور الأردني. وهنا يمكن أخذ موازنة مع الدولة المغربية التي أوجدت حقوقاً للمعارضة في نص دستور 2011 خاصة أن الحكومة حزبية (ائتلافية) وهي تُعد جزءاً من المساءلة (الدستور المغربي، 2011)، حتى إن لم يكن ذكر الأحزاب بشكل صريح في الدستور المغربي من ضمن المعارضة؛ لكن من المعروف أن الحكومة في المغرب هي: حكومة حزبية ومن الطبيعي أن يكون موجود أحزاب معارضة للحكومة صاحبة الولاية العامة.

أما عن الدستور الأردني والحديث فيه عن أقرب شيء للمساءلة من الممكن أن يقوم به ممثلو الأحزاب السياسية عند الدخول في مرحلة التمثيل الشعبي وهو ما نصّت عليه المادة 96 من الدستور "لكل عضو من أعضاء مجلسي الأعيان والنواب أن يوجه إلى الوزراء أسئلة واستجابات حول أي أمر من الأمور العامة وفقاً لما هو منصوص عليه في النظام الداخلي للمجلس الذي ينتمي إليه ذلك العضو، ولا يناقش استجواب ما قبل مضي ثمانية أيام على وصوله إلى الوزير إلا إذا كانت الحالة مستعجلة، ووافق الوزير على تقصير المدة المذكورة (الدستور الأردني 1952، 2017).

المطلب الثاني: المشاركة والمساءلة في قانون الأحزاب

بعد أن كفل الدستور الأردني الحق في وجود الأحزاب السياسية، جاء قانون عام 2022 من أجل تنظيم عملها على أساس المشاركة في الحياة السياسية والمساءلة، بحيث يعدّ وجود قانون للأحزاب بالمحصلة هو مشاركة لها وعلى الطرف الآخر يوجد من يسألها عن كافة ما يتعلق في أعمالها؛ أي رقابة على عملها سواء كان داخلياً أو خارجياً. أما على صعيد المشاركة للأحزاب في قانونها الخاص بها، سوف نتطرق لبعض المواد التي جاءت بشكل عام لمشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني.

نصّت المادة 3 من الدستور "أنّ الحزب تنظيم سياسي وطني، يتألف من أردنيين تجمعهم قيم المواطنة وأهداف وبرامج ورؤى وأفكار مشتركة، ويهدف

إلى المشاركة في الحياة السياسية والعمل العام بطرائق سلمية ديمقراطية لغايات مشروعة ومن خلال خوض الانتخابات بأنواعها، بما فيها الانتخابات النيابية، وتشكيل الحكومات أو المشاركة فيها وفقاً للمادة (35) من الدستور. وفي قانون الأحزاب نصّت المادة (4) الفقرة (أ) "للأردنيين الحق في تأسيس الأحزاب والانتساب إليها وفقاً لأحكام الدستور وهذا القانون"، ونصّت المادة (6) الفقرة (أ) يتقدم ثلاثمائة من الأردنيين على الأقل، الراغبين في تأسيس حزب، بطلب خطي لأمين السجل. نصّت المادة (11) الفقرة (أ) على المؤسسين عقد مؤتمر تأسيسي للحزب خلال مدة لا تزيد عن سنة من تاريخ استيفاء المتطلبات المنصوص عليها في هذا القانون وفقاً للشروط الآتية:- 1- أن لا يقل عدد الأعضاء المؤسسين للحزب تحت التأسيس عند انعقاد المؤتمر التأسيسي عن ألف شخص. 2- أن يكون المؤسسون من سكان ست محافظات على الأقل بحيث لا يقل عددهم عن ثلاثين شخصاً من كل محافظة. 3- أن لا تقل نسبة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و 35 سنة عن 20% من عدد المؤسسين. 4- أن لا تقل نسبة المرأة عن 20% من عدد المؤسسين. 5- أن يكون من بين المؤسسين واحد على الأقل من الأشخاص ذوي الإعاقة. 6- أن لا يقل عدد المؤسسين وجاهياً في المؤتمر التأسيسي عن أغلبية أعضائه المؤسسين. ونصّت المادة 20 الفقرة أ يحق لطلبة مؤسسات التعليم العالي الأعضاء في الحزب ممارسة النشاطات الحزبية داخل حرم تلك المؤسسات من دون أي تضيق أو مساس بحقوقهم، على أن يصدر نظام خاص ينظم هذه النشاطات. ونصّت المادة (30) يحق للأحزاب تشكيل انتلافات سياسية بهدف العمل معاً من أجل تحقيق غايات مشتركة، على أن يتم الإعلان عن الائتلاف وإشعار أمين السجل بذلك، ولا يُعدّ الائتلاف حزباً ولا يتمتع بالشخصية الاعتبارية، ونصّت المادة (31) الفقرة (أ) يحق للأحزاب تشكيل تحالف بهدف خوض الانتخابات النيابية وفقاً لأحكام قانون الانتخاب لمجلس النواب. نصّت المادة (23) الفقرة (ز) للحزب إقامة علاقات سياسية مع أحزاب أخرى داخلية أو خارجية أو مع اتّحادات أحزاب سياسية دولية، على أن لا تشكل تلك العلاقة ارتباطاً تنظيمياً للحزب بتلك الأحزاب أو الاتحادات وشريطة الالتزام بأحكام الدستور والقانون (قانون الأحزاب الأردني، 2022).

إن جلّ المواد التي جاءت في قانون الأحزاب بخصوص المساءلة أعطيت للجهة المسؤولة عن الأحزاب السياسية وهي: الهيئة المستقلة للانتخاب وذلك حسب المادة 9 فقرة ب، بحيث أعطيت الهيئة العديد من الصلاحيات تهتم في مراقبة الأحزاب مثال ما جاء في المادة 9 الفقرة ب البند 4 "مراقبة التزام الحزب بالتشريعات النافذة بما فيها المتعلقة في الحملات الانتخابية"، نصّت المادة 33 "إذا خالف الحزب أيّاً من أحكام هذا القانون، فعلى المجلس أن يوجه له إخطاراً بوجوب تصويب المخالفة خلال ستين يوماً من تاريخ الإخطار، وعلى المجلس تمديد هذه المدة ثلاثين يوماً أخرى إذا قدّم الحزب أسباباً تُبين تعذّر تصويب المخالفة خلال المدة الأولى، ونصّت المادة 34 الفقرة أ إذا لم يقدّم الحزب بتقديم البيانات أو الوثائق أو المستندات المطلوبة من المجلس، أو أمين السجل، أو لم يتقيد بالإجراءات أو المدد المنصوص عليها في هذا القانون، يقوم المجلس بتوجيه إشعار خطي إليه لتصويب أوضاعه خلال مدة لا تزيد عن ستين يوماً (قانون الأحزاب الأردني، 2022).

المطلب الثالث: المشاركة والمساءلة للأحزاب السياسية الأردنية في قانون الانتخاب

مرّ العديد من قوانين الانتخاب لمجلس النواب الأردني التي جرت بناءً عليها العديد من الانتخابات؛ لكن كانت تفتقد تلك القوانين إلى ذكر مشاركة الأحزاب السياسية في الانتخابات بشكل صريح؛ أي أنّ الأحزاب لها الحق في المشاركة رغم عدم ذكرها، لكن المقصود هو أنه لم يخصص موادّ معيّنة لها؛ على العكس من قانون الانتخاب لعام 2022 الذي نصّ على مشاركتها وتخصيص قائمة تستطيع المنافسة من خلالها وأيضاً تخصيص مقاعد لها في المجالس النيابية القادمة تعزز وجودها أكثر.

وبخصوص المشاركة للأحزاب، نصّ قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2022 والقانون المعدّل في عام 2024 في المادة (2) على وجود دائرة انتخابية عامة، ودائرة انتخابية محلية، بحيث تُشكل الأولى من القائمة الحزبية، والثانية من القائمة المحلية، بالإضافة إلى ذلك جاء هذا القانون في أمر جديد من نوعه قد دخل إلى قانون الانتخاب لأول مرة وهو نسبة الحسم (العتبة): نسبة تُمثل الحد الأدنى من مجموع أصوات المقترعين الذي يتوجب أن تحصل عليه القائمة للتنافس على الفوز بمقعد أو أكثر من مقاعد مجلس النواب، وبخصوص ذلك نصّ القانون في المادة 49 الفقرة أ البند الأول أن تتجاوز القائمة المحلية الفائزة نسبة الحسم (العتبة) البالغة (7%) من مجموع عدد المقترعين في الدائرة، ونصّت المادة 50 الفقرة أ البند الأول أن تتجاوز القائمة الحزبية نسبة الحسم (العتبة) البالغة (2,5%) من مجموع عدد المقترعين في الدائرة الانتخابية العامة، ونصّت المادة 8 الفقرة أ تُقسم المملكة إلى ثماني عشرة دائرة انتخابية محلية ودائرة انتخابية عامة واحدة على مستوى المملكة، ويخصّص لها جميعاً (138) مقعداً. (قانون الانتخاب، 2022).

ونصّت الفقرة ب من المادة نفسها يخصص للدوائر الانتخابية المحلية وفقاً لنظام القائمة النسبية المفتوحة (97) مقعداً من المقاعد المشار إليها في الفقرة أ من هذه المادة، ونصّت الفقرة ج أيضاً من المادة نفسها يخصص للدائرة الانتخابية العامة وفقاً لنظام القائمة النسبية المغلقة (41) مقعداً من المقاعد المشار إليها في الفقرة أ من هذه المادة، ونصّت المادة 9 الفقرة أ يجب أن تتضمن القائمة المحلية عدداً من المترشحين لا يزيد عن عدد المقاعد المخصص للدائرة الانتخابية لا يقلّ عن مترشحين اثنين، نصّت المادة 13 الفقرة أ لا يجوز لأي شخص أن يرشّح نفسه لعضوية مجلس النواب إلا في دائرة انتخابية واحدة وفي قائمة واحدة، والفقرة ب نصّت لا يجوز لأي حزب أو تحالف حزبي الترشّح إلا في قائمة واحدة على مستوى الدائرة الانتخابية العامة، وفي الفقرة ج نصّت لا يجوز لأي من أعضاء الحزب أن يرشّح نفسه من أي حزب أو تحالف حزبي آخر، والفقرة د نصّت لا يجوز لأي عضو من أعضاء الحزب أن يرشّح في القائمة الحزبية إلا إذا مرّ على انتسابه لذلك الحزب مدة لا تقلّ عن ستة أشهر على الأقل قبل يوم الاقتراع. (قانون الانتخاب، 2022).

ونصت المادة (71) في الفقرة (أ) يراعى عند انتخاب المجلس النيابي الحادي والعشرين أن تكون نسبة المقاعد المخصصة للأحزاب والتحالفات الحزبية ما نسبته (50%) حدًا أدنى من عدد المقاعد المشار إليه في الفقرة (أ) من المادة (8) من هذا القانون، وتُقسم بموجب نظام يصدر لهذه الغاية يراعى الربط بين القائمة المحلية والقائمة العامة، ونصت الفقرة (ب) تتم معالجة المقاعد المخصصة للمرأة والمسيحيين والشركس والشيشان على مستوى الدوائر المحلية وفقًا للنظام المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة، ونصت الفقرة (ج) يراعى عند انتخاب المجلس النيابي الثاني والعشرين زيادة المقاعد المخصصة للأحزاب والتحالفات الحزبية لتصل إلى ما نسبته (65%) حدًا أدنى من عدد المقاعد المشار إليه في الفقرة (أ) من المادة (8) من هذا القانون، وتُقسم بموجب النظام الصادر لهذه الغاية على أن يراعى هذا النظام الربط بين القائمة المحلية والقائمة العامة (قانون الانتخاب، 2022).

أما على صعيد المساءلة في قانون الانتخاب، فقد نص القانون في المواد 59، 60، 61، 63، 66، 67 وغيرها من المواد عقوبات على كل من يخالف القانون خلال فترة الاقتراع للانتخابات، بالإضافة إلى مواد عقوبات تجرم استخدام المال خلال العملية الانتخابية، ومثل هذه العقوبات تكون رادعة لفئات المجتمع جميعها حتى يكون الاختيار قائمًا على النزاهة، وعدم التدخل في اختيار مرشح عن مرشح آخر، أو حزب عن حزب آخر.

الخاتمة

أخذ النظام السياسي الأردني في مبادئ الحكم الرشيد على الصعيد كافة ومنها: المتعلقة في الحياة السياسية بشكل عام، وعلى فعالية الأحزاب السياسية بشكل خاص، بحيث تناولت الدراسة كما أسلفنا الذكر، مبدأين اثنين من مجمل مبادئ الحكم الرشيد لخدمة الدراسة وهي جودة التشريع، والمشاركة والمساءلة، وقد وجدت الدراسة أن فعالية الأحزاب السياسية الأردنية كانت تتقدم وتراجع بناءً على جودة التشريع أولاً، والمشاركة والمساءلة ثانيًا بشكل متفاوت.

النتائج

لقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج هي:

- 1- اعتبار الحكم الرشيد الرافعة الأساسية التي من خلالها يتمكن المجتمع من النهوض على أساس ثابت ومتين على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وترسيخًا وتثبيتًا أكثر للديمقراطية في الدولة، وقد عرف هذا المفهوم العديد من الأبعاد والمبادئ (المقاييس) كما جاء في الإطار النظري للدراسة بحيث تتصف الأبعاد بالشمولية سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو إدارية كما أخذ المفهوم عددًا من المبادئ (المقاييس) التي تحقق الميزان لأي دولة الذي يحقق ويكمل الأبعاد للمفهوم بشكل مختص.
- 2- الاهتمام بالعمل الحزبي الأردني في إطار التشريعات، وجودتها التي عملت على تنظيم عملها وهي: الدستور، وقانون الانتخاب، وقانون الأحزاب، كالآتي:
 - الدستور: جاء في الأردن بما يخص هذا المسعى القانون الأساس في عام 1928 ودستور 1947 وآخر دستور في عام 1952 والمعمول به لغاية الآن مع التعديلات التي أدخلت عليه حتى عام 2022، وهذا الدستور الأخير يعد من الدساتير الأردنية الذي فيه تم الاهتمام بشكل كبير في حق تأليف الأحزاب خلال تكفل الدستور بذلك، وبشكل خاص التعديلات التي أدخلت عليه في عام 2022 التي تركزت عمل الأحزاب وفعاليتها في النظام السياسي الأردني؛ لكن ليس بناءً على النصوص الحالية، بل بناءً على النصوص في المستقبل؛ أي بعد الانتهاء من المرحلة التمهيدية الحالية.
 - قوانين الأحزاب: أخذت الدولة الأردنية العديد من التعديلات على قوانين الأحزاب للوصول إلى جودة تشريع يرقى في فعالية الأحزاب السياسية داخل النظام السياسي الأردني وما يتفق مع مطالب الشعب والقوى السياسية داخليًا؛ ورغم الصعوبات التي واجهت الأحزاب السياسية في النظام السياسي الأردني وتعدد القوانين التي نظمت عملها إلا أن قانون عام 2022 يعد هو أفضل قانون قدم إلى الأحزاب السياسية في الأردن الذي بدوره يؤدي إلى فعالية للأحزاب؛ لكن قيام الأخيرة في العمل على تقدمها أكثر داخل المجتمع الأردني.
 - قوانين الانتخاب: لا تتسق فعالية الأحزاب في قانون الانتخاب إلا بعد أن تتسق في الدستور وقانون الأحزاب، بحيث أخذت الأردن في العديد من قوانين الانتخاب التي لم تشكل حالة كبيرة في الحياة الحزبية وفعاليتها في النظام السياسي الأردني إلا بعد مجيء قانون الانتخاب في عام 2022 وتعديلاته في عام 2024 الذي يؤسس لفعالية حزبية بناءً على ما ورد في القانون.
- 3- يأتي الحديث عن المشاركة والمساءلة بعد وضع الأساس؛ أي التشريعات وجودتها، بحيث ورد في الدستور، وقانون الانتخاب، وقانون الأحزاب، ما يقدم فعالية للأحزاب بناءً على هذه التشريعات، كالآتي:
 - الدستور: نص الدستور على الحق في تأليف الأحزاب السياسية وبقي صامتًا إلى هذا الحد بما يتعلق في الأحزاب؛ أما عن المساءلة هنا يكون لممثلي الأحزاب كباقي النواب في المجلس حق السؤال والاستجواب إذا تطلب الأمر ذلك؛ لكن لم ينص الدستور على مشاركة الأحزاب في تشكيل الحكومات.
 - قانون الأحزاب: يعد هذا القانون صفته الأساسية هي مشاركة للأحزاب بصفة عامة، وللأعضاء في داخله بصفة خاصة، أما على صعيد المساءلة فقد جاء في القانون أن الجهة المسؤولة عن تنظيم عمل الأحزاب وهي حاليًا "الهيئة المستقلة للانتخاب" هي من تسأل الأحزاب؛ وحتى عند دخولها

في السلطة التشريعية يحق لها المساءلة للوزراء بناء على الأطر الدستورية.

- قانون الانتخاب: يُعدّ قانون الانتخاب لعام 2022 من أفضل القوانين الانتخابية التي جاءت في النظام السياسي الأردني، بخصوص تفعيل مشاركة ومساءلة للأحزاب السياسية الأردنية في النظام السياسي الأردني بشكل حقيقي حاليًا وفي المستقبل، الأمر الذي تحقق في نتائج الانتخابات عام 2024 كما تم قراءتها في الدراسة.

التوصيات

- 1- عند الانتهاء من المرحلة التمهيدية للأحزاب السياسية الأردنية يجب تعديل نصّ الدستور من أجل مشاركة الأحزاب في تشكيل الحكومات في المستقبل؛ وذلك حتى تتحقق الجودة بشكل كبير.
- 2- تخفيض عدد الأعضاء المنتسبين للحزب إلى الثلث بناءً على الشرط الموجود في قانون الأحزاب.
- 3- وضع آلية مناسبة للتحالفات الحزبية في الانتخابات على صعيد الدوائر المحلية (القوائم النسبية المفتوحة).

المصادر والمراجع

- بشور، م. (2010). التحديات التي تواجه الحكم الرشيد. *مجلة آفاق سياسية*، 3(6)، 122-128.
- الجريدة الرسمية. (2022). *تعديل الدستور الأردني*، العدد 5770.
- الجريدة الرسمية. (2022). *قانون الأحزاب السياسية رقم (7)*، العدد 5784.
- الجريدة الرسمية. (2022). *قانون الانتخاب الأردني رقم (4)*، العدد 5782.
- الجريدة الرسمية. (2024). *النتائج النهائية للانتخابات النيابية لأعضاء مجلس النواب العشرين للعام 2024*، العدد 5950.
- الجريدة الرسمية. (2024). *تعديل قانون الانتخاب الأردني رقم (2)*.
- الجريدة الرسمية الدستور المغربي. (2011). عدد 5964.
- حسانين، س. (2016). الحكم الرشيد وغياب المشاركة المجتمعية، *المجلة - الإصدار الثاني*، 51، 24-29.
- الخالدة، ص. ع. ف. (2017). النظام الانتخابي في الأردن لعام 2016م دراسة تحليلية. *المجلة الجزائرية للأمن الإنساني*، 3، 127-162.
- الدستور الأردني لعام 1952. (2024). *منشورات وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية*.
- ديهوم، ع. م. م. وأبو شينة، ع. ع. (2016). الحكم الرشيد: دراسة في المقومات والتحديات. *مجلة العلوم الإنسانية*، 13، 253-272.
- الرفاعي، م. س. ح. (2019). الحكم الرشيد في الأردن: الواقع والتطلعات. *المجلة العربية للإدارة*، 39(3)، 39-54.
- الطراونة، ب. ع. (2018). البيئة الأردنية وإمكانية قيام حكومة برلمانية: دراسة في بنية المجتمع وقانون الانتخابات والأحزاب السياسية. *دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية*، 45(2)، 99-112.
- الطراونة، ب. ع. (2024). أثر الإصلاح السياسي من منظوره التشريعي والمحددات الداخلية في مشاركة المرأة البحرينية في الانتخابات النيابية (2002-2018). *مجلة العلوم الاجتماعية*، 52(1)، 219-256.
- عبدالرحمن، م. ن. (2010). الحكم الرشيد، *التنمية الإدارية*، 28، العدد 127.
- العجلوني، م. م. (2019). أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول العربية. *المجلة العربية للإدارة*، 39(4)، 3-20.
- العوامل، ر. ع. (2020). دور قوانين الانتخابات في تمثيل الأحزاب السياسية في المجالس النيابية في الأردن بعد مرحلة التحول الديمقراطي (1989-2016). *دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية*، 47(1)، 772-789.
- محسن، خ. ج. ع. (2021). واقع ممارسة أعضاء مجلس النواب الأردني السابع عشر لأدوارهم الرقابية والتشريعية من وجهة نظر أعضاء الهيئة التدريسية للعلوم السياسية في الجامعات الأردنية. *المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية*، 28(2)، 1-22.
- المسيح، ي. س. ح. (2018). أثر قانون الأحزاب السياسية لعام 2015 في المشاركة الحزبية في انتخابات المجلس النيابي الأردني الثامن عشر عام 2016. *مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية*، 19(1)، 133-164.
- المسيح، ي. س. (2015). الآثار السياسية للنظام الانتخابي في الأردن. *مجلة المستقبل*، 433، 80-96.
- نصاروين، ل. ك. (2016). أثر التعديلات الدستورية لعام 2014 على النظام الدستوري الأردني. *دراسات علوم الشريعة والقانون*، 43(1)، 527-540.
- نصاروين، ل. ك. (2017). الإصلاحات الدستورية في الأردن بعد الربيع العربي. *مجلة كلية القانون الكويتية العالمية*، 5، 379-456.
- نصاروين، ل. ك. (2017). النظام القانوني للأحزاب السياسية في الأردن: دراسة مقارنة. *المجلة الدولية للقانون*، 6(3)، 1-26.

- Aitken, V. E. (2013). An exposition of legislative quality and its relevance for effective development (pp. 2–43).
- Al-Billeh, T., & Abu Issa, H. (2023). Jordanian women's political participation in the nineteenth parliament elections (2020): The beginning of the political rise of Jordanian women? *Dirasat: Human and Social Sciences*, 50(5), 244–255.
- Altarwneh, B. A. (2022). The legislations governing the work of political parties in Jordan and the political associations in Bahrain: A comparative study. *Journal of Legal, Ethical and Regulatory Issues*, 5, 1–13.
- Tafari, L. (2022). Enhancing the quality of legislation: The Italian experience. *The Theory and Practice of Legislation*, 5–21.

References

- Abdulrahman, M. N. (2010). Good governance, administrative development, 28(127).
- Al-Ajlouni, M. M. (2019). The impact of good governance on sustainable economic development in Arab countries. *Arab Journal of Management*, 39(4), 3–20.
- Al-Awamleh, R. A. (2020). The role of election laws in representing political parties in Jordanian parliament councils following the democratic transformation (1989–2016). *Dirasat: Human and Social Sciences*, 47(1).
- Al-Khawaldeh, S. A. R. F. (2017). The electoral system in Jordan for the year 2016 AD: An analytical study. *Algerian Journal of Human Security*, 3, 127–162.
- Al-Mas'adin, Y. S. H. (2018). The impact of the political parties law of 2015 on party participation in the 2016 Jordanian parliamentary elections. *Journal of the Faculty of Economics and Political Sciences*, 19(1), 164–133.
- Al-Mas'adin, Y. S. (2015). The political effects of the electoral system in Jordan. *Al-Mustaqbal Magazine*, 433, 80–96.
- Al-Rifai, M. S. H. (2019). Good governance in Jordan: Reality and aspirations. *Arab Journal of Administration*, 39(3), 39–54.
- Al-Tarawneh, B. (2021). Jordanian Environment and the Potential of Establishing a Parliamentary Government: A Study about the Society Structure, the Election and Political Parties Law. *Dirasat: Human and Social Sciences*, 45(2), 99–112.
- Al-Tarawneh, B. A. (2024). The impact of political reform from its legislative perspective and internal determinants on the participation of Bahraini women in the parliamentary elections (2002–2018). *Journal of Social Sciences*, 52(1), 219–256.
- Bashour, M. (2010). Challenges facing good governance. *Political Horizons Magazine*, 3(6), 122–128.
- Dehom, A. M. M., & Abu Sheena, E. E. A. H. (2016). Good governance: A study of the components and challenges. *Journal of Human Sciences*, 13, 253–272.
- Hassanin, S. (2016). Good governance and the lack of community participation. *Magazine - Second Edition*, 51, 24–29.
- Mohsen, K. J. A. R. (2021). The reality of members of the seventeenth Jordanian House of Representatives practicing their oversight and legislative roles from the point of view of political science faculty members in Jordanian universities. *Jordanian Journal of Applied Sciences*, 28(2), 1–22.
- Nasrawin, L. K. (2017). Constitutional reforms in Jordan after the Arab Spring. *Journal of the Kuwait International Law School*, 5(18), 379–456.
- Nasrawin, L. K. (2017). The legal system of political parties in Jordan: A comparative study. *International Journal of Law*, 6(3), 1–26.
- Nasrawin, L. (2016). The impact of the constitutional amendments of 2014 on the Jordanian constitutional system. *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*, 43(1), 527–540.
- Official Gazette. (2022). *Amendment to the Jordanian Constitution* (Issue 5770).
- Official Gazette. (2022). *Jordanian Election Law No. (4)* (Issue 5782).
- Official Gazette. (2022). *Political Parties Law No. (7)* (Issue 5784).
- Official Gazette. (2024). *Amendment to Election Law No. (2)*.
- Official Gazette. (2024). *Final results of the parliamentary elections for members of the twentieth House of Representatives for the year 2024* (Issue 5950).
- Official Gazette. (2011). *Moroccan Constitution* (Issue 5964).
- The Jordanian Constitution of 1952. (2024). *Publications of the Ministry of Political and Parliamentary Affairs*.